الترجيح بدلالة القرآن الكريم عند الشيخ القمي (قدس سره)

الكاتب الاول والمسؤول

البروفيسور علي رضا الطبيبى

عضو هيئة التدريس فى كليه المعارف والفكر الاسلامى بجامعه طهران

الباحث

محمد جاسم سريح

طالب ماجستير علوم القران جامعه اراك

gsmmoh@gmail.com

الكلمات المفتاحية: الترجيح ، الشيخ القمي، دلالة القرآن ، التفسير، المنهج الأصولي.

كيفية اقتباس البحث

الطبيبى، علي رضا ، محمد جاسم سريح، الترجيح بدلالة القرآن الكريم عند الشيخ القمي (قدس سره)،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، تموز ٢٠٢٦، المجلد:١٦ ،العدد:٧ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Preference based on the evidence of the Holy Quran according to Sheikh Al-Qummi (may his secret be sanctified)

The first and responsible writer:
Professor Ali Reza Tabbibi,
member of the teaching staff at the Faculty of Knowledge and Islamic Thought at the University of Tehran

Researcher Mohammed Jassim Sarrah Jassim
Master's student
Gsmmoh4@gmail.com

Keywords :Preference , Sheikh Al-Qummi , The Significance of the Qur'an , Interpretation , The Methodological Approach.

How To Cite This Article
Tabbibi, Ali Reza , Jassim Sarrah Jassim, Preference based on the evidence of the Holy Quran according to Sheikh Al-Qummi (may his secret be sanctified),Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, July 2026,Volume:16,Issue 7.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract:

This research examines the methodology of Sheikh al-Qummi (may God sanctify his soul) in prioritizing narrations based on the meaning of the Holy Quran. This methodology reveals an interpretive perspective that makes the Quran a fundamental criterion for evaluating narrations and distinguishing the more reliable among them. The research focuses on three main axes in Sheikh al-Qummi's prioritization: the Quranic context, the apparent meaning of the Quran, and abrogation. The analysis reveals that Sheikh al-Qummi proceeds from the definitive principle that the Qur'an is a fundamental source from which all other texts are derived, and that hadiths must be referred back to it when a contradiction arises.

Within this contextual framework, Sheikh al-Qummi relies on the coherence of the verses, their semantic connections, and the context of the discourse to grasp the precise meaning and, consequently, to evaluate the hadiths related to the verse. As for the apparent meaning of the Quran, Sheikh al-Qummi considers it a clear proof that takes precedence over conflicting narrations unless there is explicit evidence that diverts the wording from its apparent meaning. Regarding abrogation, Sheikh al-Qummi adheres to a well-established Quranic principle stating that legislative abrogation is a fundamental element in understanding rulings, making it an important criterion for reconciling conflicting narrations.
The research concludes that Sheikh al-Qummi's approach represents a sound model for the Imami school in dealing with texts, revealing a delicate balance between the Qur'an and hadith, with the Qur'an taking precedence in cases of disagreement. The research recommends further study of the methodologies of early commentators to uncover the depth of the principles of preference within the exegetical tradition

الخلاصة

يتناول هذا البحث منهج الشيخ القمي (قدس سره) في الترجيح بين الروايات بالاعتماد على دلالة القرآن الكريم، وهو منهج يكشف عن رؤية تفسيرية تجعل القرآن ميزانًا أساسياً في تقييم الأخبار وتمييز المرجّح منها. يركّز البحث على ثلاثة محاور رئيسة في ترجيحات الشيخ :السياق القرآني، وظاهر القرآن، و الناسخ والمنسوخ.

يُظهر التحليل أن الشيخ القمي ينطلق من مبدأ قطعي مفاده أنّ القرآن أصلٌ محكم تتفرع عنه بقية النصوص، وأن الروايات يجب أن تُعرض عليه عند وقوع التعارض. ففي محور السياق، يعتمد الشيخ القمي على انتظام الآيات، وروابطها الدلالية، ومقام الخطاب لفهم المعنى الأدق، ومن ثم الحكم على الروايات المتصلة بالآية. أما ظاهر القرآن، فيعُدّه الشيخ القمي حجة بيّنة تُقدَّم على الروايات المخالفة ما لم تكن هناك قرينة صريحة تصرف اللفظ عن ظاهره. وفي الناسخ والمنسوخ، يلتزم الشيخ القمي بقاعدة قرآنية راسخة تنص على أنّ النسخ التشريعي عنصر أساس في فهم الأحكام، مما يجعله معيارًا مهمًا في ترجيح الروايات عند التعارض.

ويخلص البحث إلى أن منهج الشيخ القمي يمثل نموذجًا رصينًا للمدرسة الإمامية في التعامل مع النصوص، ويكشف عن توازن دقيق بين القرآن والرواية، مع تقديم القرآن عند الاختلاف. ويوصي البحث بمتابعة دراسة مناهج المفسرين الأوائل للكشف عن عمق الأسس الترجيحية في التراث التفسيري.

المقدمة

يُعدُّ الترجيح بدلالة القرآن الكريم من أسمى مراتب الترجيح وأعلاها مكانةً في منهج الشيخ القمي (قدس سره) التفسيري، حيث يمثل القرآن الكريم المصدر الأول والأساسي الذي تستند إليه عملية الاستنباط والتفضيل بين الأقوال، وقد اتسم منهج الشيخ القمّي(قدس سره) في هذا الجانب بالدقة والعمق، مع التركيز على الاستدلال بالنص القرآني ذاته لتحديد الدلالات الراجحة[١].

المطلب الأول

الترجيح بالسياق القرآني عند الشيخ القمي (قدس سره)

السياق في اللغة :

أصل (السياق) في اللغة "سواق فقلبت الواو لكسر السين ، وهما مصدران للفعل ساق يسوق" ، وتدل لفظة السياق في المعجمات اللغوي على استعمالات ومعان عدة ، منها : "نزع الروح " ، رأيته يسوق سياقا ، أي ينزع نزعا عند الموت[٢] ، ومنها ما ذكره أحمد بن فارس إذ قال : "السين والواو والقاف أصل واحد ، وهو حَدْوُ الشَّيء ، ويقال ساقه يسوقه سوقاً ، والسَّيِّقة : ما استيق من الدواب ، ويقال سقتُ إلى امرأتي ، صداقها ، وأسقتُهُ ، والسُّوق مشتقة من هذا ، لما يُساق إليها من كل شيء ، والجمع أسواق ، والساق للإنسان وغيره ، والجمع شوق ، إنما سميت بذلك لأن الماشي ينساق عليها ، ويقال امرأة سوقاء ، ورجل أسوق ، إذا كان عظيم الساق ، والمصدر السَّوق[٣] ، و (السياق) المهر و سياق الكلام تتابعه و أسلوبه الذي يجري عليه".[٤]

أما السياق في الاصطلاح :

أَكَّدَ المفسرون عبر العصور على الأهمية المحورية للسياق القرآني في الكشف عن المعاني وتحديد الدلالات، معتبرين مراعاته ضرورة منهجية لا غنى عنها في فهم النص القرآني، وقد عبّر الإمام الطبري عن هذا المنحى بقوله: "لا يجوز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة"[٥] ، ويُظهر هذا التصريح المكانة المركزية للسياق في المنهج التفسيري، حيث يمثل الإطار المرجعي الذي تُفهم ضمنه الآيات، ولا يُعدَل عنه إلا بدليل قاطع من القرآن نفسه أو السنة النبوية الثابتة، وهذا المنهج يحقق الضبط العلمي لعملية التفسير، ويضمن سلامة الاستنباط، ويحول دون الانزياح بالمعاني عن مقاصدها الأصلية، كما يعكس فهماً عميقاً لطبيعة النص القرآني المترابط، الذي تتناسق أجزاؤه في نسق متكامل، مما يجعل من السياق مرشداً أساسياً لتحديد المعاني الراجحة وترجيح الأقوال التفسيرية.

وعده ابن جزي من أوجه الترجيح فقال في الوجه السادس : " أن يشهد بصحة القول سياق الكلام ويدل عليه ما قبله أو ما بعده "[٦] ويؤكد أبو حيان على مدخلية ، وأهمية السياق في التفسير ، ففي تفسير قوله تعالى (إِنْ هِيَ إِلَّا فِتنتك تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ) (آل عمران : ١٥٥) يقول: " و الضمير في هي يفسره سياق الكلام أي أنت هو الذي فتنته "[٧] ، ومع أن مصطلح (السياق) مستخدم قديما ، إلا أنهم لم يعرفونه تعريفا واضحا مجمعا عليه ، لذا يقول محمد يوسف حلبص عن صعوبة تعريف السياق "قد يشيع المصطلح العلمي إلى درجة الابتذال فيتوهم البعض أن هذا المصطلح واضح مفهوم ، فإذا ماحاولوا تحديد المعنى الذي ظنوا أنهم يفهمونه بدا عسيرا غاية العسر ، ومن تلك المصطلحات العصية على التحديد الدقيق بشكل متفق عليه بين الدارسين مصطلح السياق" [٨] لذا قال عضهم : (" لقد كان تعريف السياق من أشكل المشكلات ؛ لأننا لم نجد تعريفا له عند الأقدمين ، مع أننا وجدناهم يصرحون به ويعملون به "[٩] وجاء آخر على تعريفه بأنه : " ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية ، لها أثر في فهمه) "[١٠].

ويُعَدُّ المنهج السياقي من المرتكزات الأساسية في التفسير، حيث يمثل أداة دقيقة لاستنباط المعاني وترجيح الدلالات، وقد تميز تفسير الشيخ علي بن إبراهيم القمي(قدس سره) (ت ٣٢٩ هـ) بالاعتماد على السياق القرآني بوصفه معياراً رئيساً لفهم النص، مع التركيز على الروابط العضوية بين الآيات والسور، ويظهر هذا المنهج جلياً في تحليله للعلاقات الدلالية والموضوعية التي تربط الآيات بعضها ببعض، مما يكرس مبدأ أن القرآن يفسر بعضه بعضاً، ومن الأمثلة الجلية على ذلك تفسيره لقوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (الفاتحة: ٦)، يتبنى الشيخ القمي (قدس سره) منهجاً سياقياً متميزاً في تحديد مفهوم "الصراط المستقيم"، فمن خلال تحليل السياق البنائي للسورة، يلاحظ أن الآية تسبق مباشرة الحديث عن المغضوب عليهم والضالين، مما يشير إلى أن الصراط المستقيم هو طريق وسط بين هذين الطريقين المنحرفين، ويستند المفسر في ترجيحه إلى روايات عديدة عن الأئمة تفيد أن الصراط المستقيم هو "طريق الأئمة والمعرفة بهم"، حيث أن السياق العقدي للشهادة بالولاية في التشهد يؤكد هذا الربط، كما أن السياق الوظيفي للسورة كأساس للصلاة يجعل من تفسير الصراط بالولاية متسقاً مع مكانة أهل البيت في الإسلام، و يظهر هذا كيف أن الشيخ القمّي(قدس سره) يستفيد من السياق النصي والسياق العبادي معاً لتأكيد البعد الإمامي في التفسير، مع الحفاظ على انسجام الدلالة اللغوية والأصول التفسيرية.

وجاء أيضا دور السياق في الترجيح عند الشيخ القمّي(قدس سره) هو تفسيره لقوله تعالى :﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ**﴾ (البقرة: ١٣) ، يذكر الشيخ

القمّي(قدس سره) أن "الناس" هنا هم النبي صلى الله عليه وآله والأئمة من آله عليهم السلام، وأن "السفهاء "في قول المنافقين هم هؤلاء المؤمنون الحقيقيون[١١] ، ويُرجح هذا التفسير به الشيخ القمّي(قدس سره) بناءً على السياق السابق واللاحق للآية، حيث تصف الآيات قبلها وبعدها حال المنافقين وموقفهم الساخر من المؤمنين، وتكشف عن حقيقتهم الخبيثة يُرجح فالسياق يدل على أن المنافقين يستخفون بإيمان الجماعة المؤمنة، وليس مجرد أي مؤمنين، مما يجعل تحديد "الناس" و"السفهاء" في هذا الإطار الخاص – وهم قادة الدين وأتباعهم المخلصون – ترجيحاً يتناسب مع سياق الذم والتحذير من المنافقين في الآيات المحيطة.

ومن الأمثلة الدالة أيضاً تفسير الشيخ القمّي(قدس سره) لقوله تعالى: ﴿**وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ**﴾ (البقرة: ١٤) ، ويبين الشيخ القمّي(قدس سره) أن "شَيَاطِينِهِمْ" هنا هم رؤوس الكفر والضلال من اليهود وغيرهم ممن يتآمرون مع المنافقين[١٢]، ويستند هذا الترجيح إلى السياق العام للسورة الذي يكثر من الحديث عن اليهود وتحريفهم ومؤامراتهم، مما يجعل الإشارة إليهم في هذا الموضع متسقة مع السياق، كما أن الآية التالية مباشرة ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ تؤكد أن المستهزئين هم فئة محددة ذات خطر كبير، وليسوا مجرد أفراد عاديين، مما يعضد ترجيحه بأن شياطينهم هم قادة الكفر الذين يخططون ضد الإسلام والمسلمين، وهو تفسير ينبع من فهم السياق العام لسورة البقرة كسورة توضح صراع الحق والباطل.

وفي تفسير ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا**﴾ (البقرة: ١٠٤) ، فقد ورد في تفسير الشيخ القمي (قدس سره) أن اليهود كانوا يستهزئون بالرسول صلى الله عليه وآله بكلمة "راعنا" التي تحمل معنىً سيئاً في لغتهم، فأمر الله المؤمنين بتجنب هذه الكلمة واستبدالها بـ "انظرنا" التي تحمل المعنى البريء نفسه وهو طلب الانتظار والتريث) [١٣] هنا، السياق التاريخي واللغوي للآية هو الذي حكم ترجيح المعنى، حيث إن الأمر بتغيير اللفظ مع تساوي المعنى الظاهري يدل على وجود قصد خفي في استخدام اليهود للكلمة، وهو الاستهزاء، كما أن السياق العام للسورة الذي يذكر افتراءات اليهود ومكرهم يؤكد هذا الترجيح، فجاء النهي لقطع الطريق على أي استهزاء محتمل، مما يجعل تفسير الشيخ القمي (قدس سره) متسقاً مع السياق العام للخطاب القرآني مع بني إسرائيل في السورة.

ويرجح الشيخ القمي (قدس سره) أن لفظ "سُكَارَى" هنا لا يعني السكر من الخمر في تفسير قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ**﴾ (النساء: ٤٣)، ، بل السكر من النوم، مستنداً في هذا الترجيح إلى السياق التشريعي للآية، فالنوم يؤدي

إلى غياب العقل والوعي، مما يعيق أداء الصلاة بشروطها من حضور القلب ووضوح اللسان، ويتناسب هذا التفسير مع سياق الآيات التي تتناول أحكام الطهارة والصلاة، حيث يربط المفسر بين الحكم وعلته المنطقية المنسجمة مع المقصد التشريعي، كما أن ربطه للاستثناء "إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ" بالمجتازين في المسجد دون إقامة يُعزز هذا الترجيح السياقي، حيث يظهر التناسق بين أحكام الطهارة والحركة في المسجد) .[١٤]

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا**﴾ (النساء: ١٠١)، يوضح الشيخ القمي (قدس سره) أن القصر مرتبط بسياق الخوف من العدو، مستدلاً بالرواية عن الإمام الصادق عليه السلام التي تحدد ستة أصناف لا يقصرون الصلاة لأن سفرهم لا ينطوي على خوف حقيقي، مثل الجباة والتجار والرعاة، و يربط هذا التفسير الحكم بعلته السياقية المتمثلة في الخوف من الكفار، مما يرجح أن القصر مشروط بوجود الخوف وليس بمجرد السفر، فالسياق العام للآية يتناول أحكام الصلاة في حالة الحرب والترهيب، مما يجعل هذا الترجيح متسقاً مع المقصد التشريعي)[١٥] .

يُبرز الشيخ القمي (قدس سره) في تفسيره قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾ (الأنعام: ٥٢) الانزياح السياقي من خطاب المجادلة مع المشركين إلى توجيه النبي صلى الله عليه وآله في تعامله مع الفقراء من المؤمنين، فيشير إلى أن "سبب نزولها أنّه كان بالمدينة قوم فقراء مؤمنين... وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يتعاهدهم بنفسه... فجاء يوماً رجل من الأنصار... فقال: اطرد هؤلاء عنك! فأنزل الله: ﴿**وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾"[١٦] ، كما يربط الشيخ القمي (قدس سره) هذه الآية بالسياق اللاحق في قوله تعالى: ﴿**وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا**﴾)الأنعام: ٥٣)، مستنتجاً أن هذا الربط السياقي يكشف عن حكمة الابتلاء بالتفاوت الاجتماعي كآلية لتمييز الشاكرين من الجاحدين.

يُطْلِق الشيخ القمي (قدس سره) العنان للمنهج السياقي هنا لربط الآية بمحور السورة الرئيس المتمثل في الدعوة إلى الوحدة الدينية والتحذير من التفرق ،وذلك من خلال تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ١٥٩)، فينقل عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: "فارقوا أمير المؤمنين عليه السلام وصاروا أحزاباً"[١٧] ،كما يربط هذه الآية بالسياق السابق في قوله تعالى: ﴿**وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ**﴾ (الأنعام: ١٥٣)، ليؤكد أن التفريق في الدين يعني الانزياح عن الصراط

المستقيم الذي يجسده أئمة أهل البيت عليهم السلام، و يبرز هذا الربط السياقي البعد العقيدي في تفسير الشيخ القمي (قدس سره) مع الحفاظ على الانسجام الدلالي للنص.

يقدم الشيخ القمي (قدس سره) في تفسيره تفسير قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ**﴾ (الأعراف: ١٧١) تحليلاً سياقياً يركز على الظروف التاريخية والنفسية التي أحاطت بنزول التوراة، فيشير إلى أن "بني إسرائيل لم يقبلوا التوراة حين أنزلها الله، فرفع الله تعالى عليهم جبل طور سيناء، فقال لهم موسى: إن لم تقبلوا وقع عليكم الجبل! فقبلوه وطأطأوا رؤوسهم"[١٨] ، ويستند هذا التفسير إلى السياق التاريخي للآية الذي يكشف عن حالة الرفض والمعاندة التي كانت عليها بنو إسرائيل، كما يربط الشيخ القمي (قدس سره) هذه الآية بالسياق الموضوعي للسورة الذي يركز على قصص الأمم السابقة وعبرهم، مستنتجاً أن هذا المشهد يمثل نموذجاً للابتلاء الإلهي والاختبار الرباني، ويظهر هذا التحليل كيف أن السياق التاريخي والموضوعي يشكلان إطاراً تفسيرياً متكاملاً لفهم دلالات الآية.

كما يحلل الشيخ القمي (قدس سره) تفسير قوله تعالى: ﴿**خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**﴾ (الأعراف: ١٩٩) في إطار السياق التربوي والأخلاقي للسورة، حيث يرى أنها تمثل توجيهاً ربانياً لرسول الله صلى الله عليه وآله في التعامل مع مختلف شرائح المجتمع، فيشير إلى أن "الله تعالى أدب رسوله (صلى الله عليه وآله)فقال: خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ"[١٩] ، وهذا التفسير يستند إلى السياق العام للسورة الذي يجمع بين الجانب العقدي والتشريعي والأخلاقي، كما يربط الشيخ القمي (قدس سره) هذه الآية بالسياق اللاحق في قوله تعالى: ﴿**وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ**﴾(الأعراف: ٢٠٠)، ليؤكد على تكامل المنهج التربوي في مواجهة تحديات الدعوة، ويبرز هذا التحليل كيف أن السياق التركيبي للآيات يشكل نسقاً دلالياً متكاملاً.

المطلب الثاني

الترجيح بظاهر القرآن الكريم

يُعتبر الترجيح بظاهر القرآن الكريم من أبرز المرجحات التي يعتمدها المفسرون، حيث يُعدّ القول الموافق لظاهر النص أقوى حجةً من غيره من الأقوال التي لا يدعمها الظاهر، ويرى العلماء أنه لا يجوز العدول عن الظاهر إلا بدليل عقلي أو نقلي قاطع، خاصة في الآيات التي قد يوهم ظاهرها بما لا يليق بالذات الإلهية، كبعض الصفات التي توهم التجسيم أو التشبيه، حيث تُؤوّل بما يتناسب مع التنزيه، وقد طبّق الإمام الطبري هذا المنهج في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿**وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ**﴾ (البقرة: ٤٥)، حيث بيّن أن الضمير في "إنها" يعود

إلى الصلاة التي تم ذكرها في السياق السابق، قائلاً" :فالهاء والألف في وإنها عائدتان على الصلاة."[٢٠]

يُعدُّ مصطلحا الظاهر والباطن من المصطلحات القرآنية الأصيلة، حيث وردا في قوله تعالى: ﴿**هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ (الحديد: ٣)، كما جاءا في سياق التحريم في قوله سبحانه: ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ**﴾ (الأعراف: ٣٣) ، وقد تطور الاستعمال الاصطلاحي لهذين اللفظين في التراث التفسيري، حيث وردت الأحاديث النبوية الشريفة مؤكدة على هذا المنحى، كقول الرسول (صلى الله عليه وآله): "إن للقرآن ظاهراً وباطناً وحداً ومطلعاً"[٢١] ، وقوله: "كل آية ظهر وبطن، ولكل حرف حد، ولكل حد مطلع"[٢٢] ، وقد تبنى هذا التقسيم العديد من المفسرين، ومنهم من أورد روايات في هذا الصدد كما في كتاب الكافي[٢٣] ، ويشير هذا إلى أن النص القرآني يحمل مستويات متعددة من الدلالة، تتراوح بين المعنى المباشر الظاهر الذي يفهمه عموم الناس، والمعاني الباطنة العميقة التي تحتاج إلى تأمل وبحث، مما يثري عملية التفسير ويوسع من آفاقها.

وقد ردّ العلامة الآلوسي يرد العلامة الآلوسي على منكري وجود البُعد الباطني في القرآن الكريم بردٍّ بالغ الحكمة والمنطق، حيث يستند إلى الأدلة النقلية والعقلية معاً، وعندما قال : " لا ينبغي لمن له أدنى مسكة من عقل بل أدنى ذرة من إيمان أن ينكر اشتمال القرآن على بواطن يفيضها المبدأ الفياض على بواطن من شاء من ه و يا ليت شعري ما إذا يصنع المنكر بقوله تعالى : ﴿**وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ**﴾ (الأعراف: ١٤٥) وقوله تعالى : ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ**﴾ (الأنعام: ٣٨) ، ويا لله تعالى العجب كيف يقول باحتمال ديوان المتنبي و أبياته المعاني الكثيرة و لا يقول باشتمال قرآن النبي (صلى الله تعالى عليه و آله) و آياته و هو كلام رب العالمين المنزل على خاتم المرسلين على ما شاء الله تعالى من المعاني المحتجبة وراء سرادقات تلك المباني ﴿ **سُبْحانَكَ هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ** ﴾ (النور: ١٦) بل ما من حادثة ترسم بقلم القضاء في لوح الزمان إلا و في القرآن العظيم إشارة إليها فهو المشتمل على خفايا الملك و الملكوت و خبايا قدس الجبروت" .[٢٤]

وانتقد الطبري الرأي القائل بأن الضمير يعود إلى إجابة دعوة النبي محمد (صلى الله عليه وآله)، معتبراً ذلك خروجاً عن الظاهر دون دليل، ومؤكداً أنه "غير جائز ترك الظاهر المفهوم من الكلام إلى باطن لا دلالة على صحته"، و يوضح هذا حرص المفسرين على التمسك بالدلالة الظاهرة للنص ما لم يوجد ما يقتضي العدول عنها ،ويقول الراوندي: "مما يدل على أن الوقوف بالمشعر الحرام واجب وهو ركن من أركان الحج بقوله تعالى: ﴿**فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا**

اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ (البقرة: ١٩٨)، والأمر شرعا على الإيجاب ، ولا يجوز أن يوجب ذكر الله فيه إلا وقد أوجب الكون فيه ، ولأن كل من أوجب الذكر فيه اوجب الوقوف به فإن قالوا : نحمل ذلك على الندب ، وقلنا : هو خلاف الظاهر، ويحتاج إلى دلالة ولا دليل "[٢٥] ، وجعله ابن جزي من اوجه الترجيح فقال : "السابع أن يكون ذلك المعنى المتبادر إلى الذهن فإن ذلك دليل على ظهوره ورجحانه " [٢٦] ، لذا " لا يصار إلى ماهو خلاف الظاهر إلا بدليل ". [٢٧]

ويُعدُّ التمسك بالظاهر القرآني من أبرز معايير الترجيح التي اعتمدها المفسرون، حيث كانوا يردون الأقوال المرجوحة لمخالفتها الدلالة الظاهرة للنص، ويتجلى هذا المنهج بوضوح في تفسير الإمام الطبري لقوله تعالى: ﴿**مَا أَن مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ**﴾ (القصص: ٧٦)، حيث يرجح أحد الأقوال في تفسير "لتنوء" لكونه الأقرب إلى ظاهر التنزيل، قائلاً" :والقول الآخر في تأويل قوله: (لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ) أولى بالصواب من الأقوال الأخر لمعنيين: أحدهما: أنه تأويل موافق لظاهر التنزيل، والثاني :أن الآثار التي ذكرنا عن أهل التأويل بنحو هذا المعنى جاءت" [٢٨] ، ويبرز هذا حرص المفسرين على الجمع بين الدلالة اللفظية والرواية الصحيحة، مما يجعل الظاهر القرآني حَكَماً في تقييم الأقوال التفسيرية وترجيح ما يتوافق مع السياق واللفظ، ورفض ما يخالف ذلك إلا بدليل قاطع.

يُعد الترجيح بظاهر القرآن الكريم أحد المناهج الأساسية في تفسير النصوص الشرعية، حيث يُقدم المعنى الظاهر للنص على التأويلات البعيدة ما لم توجد قرينة صارفة، و يعتمد هذا المنهج على فهم النص وفق دلالاته اللغوية والسياقية المباشرة، مع مراعاة أصول اللغة العربية وقواعد التفسير، وفي تفسير الشيخ القمي (قدس سره)، نجد تطبيقات لهذا المنهج من خلال الروايات المنسوبة إلى الأئمة التي تُرجح الظاهر في فهم الآيات، خاصة في الأمور العقائدية والأحكام الشرعية ، ويُمثِّل تفسيرُ الآية ١٨٣ من سورة البقرة ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ**﴾(البقرة: ١٨٣) في "تفسير الشيخ القمي (قدس سره)" نموذجاً رفيعاً للترجيح بظاهر النصِّ القرآني، حيث يبدأ التحليلُ بالوقوف عند الدلالة اللغوية المباشرة لفعل "كُتِب" التي تفيدُ الفرضيةَ والإلزامَ، وعند أداة التشبيه "كَما" التي تُؤكِّدُ عموميةَ فريضةِ الصِّيام في الشرائع السابقة، مُستنداً في ذلك إلى السّياق القرآني المُباشر، ثمَّ يعزِّزُ المفسِّرُ هذا الظاهرَ بِروايةٍ عن الإمام الصادق (عليه السلام) تُفيدُ أنَّ الصَّومَ فُرِضَ أوَّلاً على الأنبياء في شهر رمضان، ثُمَّ خُصَّتْ به أُمَّةُ النبيِّ محمد (ص)، مُوضِّحاً بذلك أنَّ التشريعَ الجديدَ هو استمرارٌ وتكميلٌ لشريعةٍ سابقةٍ، مما يُعطي الظاهرَ النَّصِّي بُعداً تاريخياً وتأصيلياً، كما يتوسَّعُ التفسيرُ ليشملَ الآياتِ التالية (١٨٤-١٨٧) فيُقدِّمُ قراءةً متكاملةً لأحكام الصِّيام، من خلال تفسيرِ رُخصةِ الإفطارِ للمرضى والمسافرين وبيانِ

الكفَّارة، وتفصيلِ أحكامِ ليالي الصَّوم والإفطار، مما يُبرِزُ كيف يخدمُ التفسيرُ الظاهرَ في بناءِ نظامٍ تشريعيٍ مُتماسك، ويَدفعُ الشيخ القمي (قدس سره) إشكاليةَ نزول القرآن تدريجياً رغمَ الإشارة إلى نزوله في رمضان بِروايةٍ تُفرِّقُ بين النزولِ الدفعي إلى البيت المعمور والنزولِ التدريجي على النبي، وهو ما يحافظُ على الظاهرِ اللفظي للآية ويَحُلُّ الإشكالَ في آنٍ[٢٩]، وهكذا يَبرُزُ المنهجُ التفسيري للشيخ القمي (قدس سره) في الجمعِ بين التمسُّكِ بالدلالة الظاهرة للنصِّ القرآني والاستعانةِ بالرِّواياتِ الواردةِ عن أهل البيت (عليهم السلام) لتوضيحِ التفاصيلِ وحلِّ الإشكالات، مُقدِّماً نموذجاً لتفسيرٍ ظاهريٍ مُتوازنٍ يَرفُضُ التعسُّفَ في التأويلِ ويحترمُ إطارَ النصِّ الشرعي.

ويتجلى تفسير الشيخ القمي (قدس سره) للآية ١٨٦ من سورة البقرة ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ**﴾ نموذجاً متميزاً في التفسير الظاهري المعزز بالبعد العملي، حيث يبدأ بتحليل الظاهر اللغوي للآية الذي يؤكد على قرب الله تعالى من عباده واستجابته لدعائهم بشكل مطلق، مع التركيز على العلاقة المباشرة بين العبد وربه دون حاجة إلى وساطة. ثم يعزز هذا الظاهر برواية عن الإمام أبي عبد الله جعفر الصادق (عليه السلام) تجيب عن سؤال حول الدعاء للمؤمنين وأهل الولاية، فتبين أن الله يستجيب دعاء الغائب للغائب، وأن من دعا للمؤمنين والمؤمنات رد الله عليه بأجر يعادل ما تراكم من حسنات جميع المؤمنين منذ آدم إلى قيام الساعة، مما يوسع من مدلول الظاهر النصي لينتقل من الدعاء الفردي إلى الدعاء الجماعي التضامني، وتكمل الرواية التوجيه العملي للأمة بأن الله فرض الصلوات في أفضل الأوقات، ويوصي بالدعاء في أدبار الصلوات كأفضل الأوقات لقرب الله من عباده وإجابته لدعائهم، وهو ما يعكس التكامل بين الظاهر النصي والتطبيق العملي، كما أن الرواية تختتم بدعاء الإمام للحاضرين، مما يؤكد الجانب العملي التربوي في المدرسة التفسيرية الشيعية، ويظهر من خلال هذا التفسير المنهج المتوازن في الجمع بين التمسك بالظاهر اللغوي للآية الذي يؤكد القرب الإلهي المطلق[٣٠]، والاستفادة من الروايات في توضيح آليات تحقق هذا القرب عملياً عبر الدعاء للمؤمنين وأهل الولاية في الأوقات المفضلة، مما يثري المعنى الظاهري ويضيف إليه أبعاداً اجتماعية وتربوية دون المساس بأصالة النص القرآني ومدلوله الظاهري.

وجاء في تفسير الشيخ القمي (قدس سره) للآية ﴿**وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ**﴾ (الرعد: ٧) نموذجاً للترجيح بظاهر القرآن الكريم، حيث يعتمد على الدلالة الظاهرة للفظ "الهادي "في اللغة العربية التي تعني المرشد والدليل، ثم يربطها بالسياق القرآني العام الذي يؤكد استمرارية الهداية الإلهية، فالتفسير يذهب إلى أن الظاهر اللغوي لكلمة "هادي" يشمل كل من يقوم بمهمة التوجيه والقيادة الروحية،

وهذا المعنى الظاهر يتسع ليشمل الأئمة من أهل البيت (عليهم السلام) كامتداد لهداية النبي (صلى الله عليه وآله) ، كما يستند التفسير إلى الظاهر السياقي للآية التي جاءت في معرض الحديث عن توالي الرسل والهداة عبر التاريخ البشري، مما يؤكد أن الهداية ليست حادثة منقطعة بل سنة إلهية مستمرة، وهذا الترجيح بالظاهر اللغوي والسياقي يتكئ أيضاً على آيات أخرى تؤكد مفهوم الخلافة والوراثة العلمية كقوله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا**﴾ (فاطر: ٣٢)، حيث يظهر أن ظاهر القرآن يشير إلى استمرارية حملة العلم والهداية، و يبرز هذا المنهج كيف أن التفسير الروائي لا يتعارض مع الظاهر القرآني، بل يكمله ويوضح مصاديقه، متوافقاً مع القاعدة الأصولية أن "الظاهر حجة يحتج به."[٣١]

وتبيين الاعتماد على الظاهر اللغوي في تفسير "المعقبات" في سورة الرعد ، ويُظهر تفسير الشيخ القمي (قدس سره) للآية ﴿**لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ**﴾ (الرعد: ١١) التزاماً دقيقاً بالترجيح بظاهر القرآن الكريم، حيث ينقل رواية عن الإمام الصادق (عليه السلام) تصحح القراءة بناءً على الدلالة الظاهرة للغة العربية، فالتفسير يذكر أن الإمام استنكر قراءة "معقبات من بين يديه" بحجة أن الظاهر اللغوي لكلمة "معقبات" – من التعقيب – يعني الذي يأتي بعد الشيء، فلا يصح وصفها بأنها من بين يديه، ومن ثم يرجح الرواية التي تقرأ: "معقبات من خلفه ورقيب من بين يديه" استناداً إلى الظاهر اللغوي الدقيق،هذا المثال يبرز حرص التفسير على التوافق مع القواعد اللغوية العربية الظاهرة، حيث أن فهم النص القرآني يجب أن يستند أولاً إلى المعاني اللغوية المتبادرة لأهل اللغة، كما أن التفسير يستند إلى الظاهر السياقي للآية الذي يتحدث عن حفظ الإنسان في تنقلاته وحركاته، مما يتطلب وجود حماية من جميع الجهات، وهذا المنهج في الترجيح بالظاهر اللغوي يتوافق مع القاعدة التفسيرية الأصيلة التي تؤكد أن "القرآن نزل بلسان عربي مبين"، وأن فهمه يجب أن يستند إلى الدلالات الظاهرة في هذا اللسان، قبل اللجوء إلى التأويلات البعيدة. [٣٢]

ويُبرز تفسير الشيخ القمي (قدس سره) للآية ﴿**فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ**﴾ (الرعد: ١٧) منهجية واضحة في الترجيح بظاهر القرآن الكريم، حيث يعتمد على الظاهر السياقي للمثل القرآني الذي يضرب الله فيه للحق والباطل، فالتفسير يذهب إلى أن الظاهر من سياق المثل يشير إلى أن الزبد هو الباطل الذي يذهب جفاء، وأن ما ينفع الناس هو الحق الذي يثبت في الأرض، ثم يطبق هذا الظاهر على الواقع الديني، حيث أن الباطل وأهله كالزبد الزائل، والحق وأهله كالماء النافع الثابت، و يتكئ هذا الترجيح بالظاهر السياقي على فهم طبيعة الأمثال القرآنية التي تقرب المعاني المعنوية بالصور المحسوسة، حيث أن الظاهر من

تشبيه الباطل بالزبد والحق بالماء النافع يوحي بسرعة زوال الأول وثبات الثاني، كما أن التفسير يستند إلى الظاهر اللغوي لكلمتي "زبد" و"ينفع" في اللغة العربية، حيث الزبد هو ما يعلو الماء ويذهب سدى، والمنفعة هي ما يبقى ويُنتفع به، و يظهر هذا المنهج في الترجيح كيف أن التفسير الروائي عندما يستند إلى الظاهر القرآني يكون أكثر إقناعاً واتساقاً مع بلاغة القرآن وحكمته، متوافقاً مع قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الحشر: ٢١). (٣٣)

المطلب الثالث

الترجيح بالناسخ والمنسوخ

تُجمع كتب المعاجم اللغوية على أن مادة (ن س خ) تدل في أصل وضعها اللغوي على معاني الإزالة والتبديل والتحويل والنقل(٣٤) ، وقد تعددت استعمالات هذه المادة في اللغة العربية، فمنها: الإزالة كما في نسخت الشمس الظل أي أزالته(٣٥) ، والتبديل كما في نسخ الشيء بمعنى تبديله، والتحويل كما في تحويل شيء إلى شيء آخر(٣٦) ، والنقل كما في نسخ الكتاب أي نقله من نسخة إلى أخرى(٣٧) ، ويقول الراغب الأصفهاني: "النَّسْخُ: إزالةُ شيءٍ بشيءٍ يتعقبه"(٣٨) ، وهذا يشمل جميع المعاني السابقة.

شهد مفهوم النسخ تطوراً تدريجياً في صياغته الاصطلاحية عند العلماء المتقدمين، حيث بدأ أبو جعفر النحاس "بالتمييز بين دلالتي النقل ورفع الحكم، ثم تدرجت الدقة في الصياغة مع أبي الحسين البصري الذي ركز على مصدرية الدليل الناسخ(٣٩) "، وجاء الزركشي ليعرفه بأنه "إزالة ما كان ثابتًا بنص شرعي" (٤٠) ، بينما اهتم ابن حزم بجانب انتهاء العبادة، وبلغت الذروة مع الإمام الغزالي في صياغة التعريف الأشهر: "الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم، على وجه لولاه لكان ثابتاً، مع تراخيه عنه"(٤١) ، والذي تبناه لاحقاً ابن عطية وابن الصلاح، ثم اختصر ابن الحاجب هذه التعريفات في صيغتها النهائية: "رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر"(٤٢) ، مما يعكس حرص العلماء على الدقة في التعبير مع المحافظة على الأركان الأساسية للنسخ.

اتسمت تعاريف العلماء المعاصرين للنسخ بمحاولة الجمع بين الدقة الاصطلاحية والأصالة اللغوية، مع التركيز على بيان حقيقة النسخ كظاهرة تشريعية، فالشوكاني مهد لهذا المنهج بالجمع بين الدلالتين اللغوية والاصطلاحية، بينما قدم الزرقاني تعريفاً دقيقاً جامعاً باعتباره "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي"(٤٣) ، واتجه محمد رشيد رضا "إلى الربط بين النسخ والحكمة الإلهية في تدرج التشريع"(٤٤) ، أما العلامة الطباطبائي فقدم رؤية فلسفية عميقة عرف فيها النسخ بأنه

"إذهاب أثر الآية من حيث كونها آية وعلامة، مع حفظ أصلها[٤٥] ، أما الإمام السيد الخوئي (قدس سره) فقد قدم تعريفًا أشمل، حيث عرفه بأنه: "رفع أمر ثابت في الشريعة المقدسة بارتفاع أمده وزمانه، سواء أكان ذلك الأمر المرتفع من الأحكام التكليفية أم الوضعية، وسواء أكان من المناصب الإلهية أم من غيرها من الأمور التي ترجع إلى الله تعالى بما أنه شارع" [٤٦] ،ويتسم هذا التعريف بالعمق والشمولية، حيث لا يحصر النسخ في الأحكام الفقهية فحسب، بل يمتد ليشمل أي أمر ثابت في الشريعة انتهى زمن تحققه

باستقراء التعاريف المتقدمة والمعاصرة، يمكن الخلوص إلى تعريف جامع مانع للنسخ بأنه: "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه"، وهذا التعريف يحدد بوضوح أركان النسخ الثلاثة التي أجمع عليها العلماء: الركن الأول وجود حكم شرعي ثابت، والركن الثاني دليل شرعي لاحق، والركن الثالث تعارض بين الدليلين بحيث لا يمكن الجمع بينهما إلا بالقول بالنسخ، وقد أجمع علماء الإسلام على أن مفهوم النسخ في حقل العلوم القرآنية يختص بإبطال حكم آية قرآنية بآية قرآنية أخرى، بحيث يرتفع الحكم الأول ويحل محله الحكم اللاحق، مع التأكيد على أن النسخ ليس إبطالاً مطلقاً، بل هو رفع لحكم مؤقت لحكمة إلهية، وهو تجلٍ من تجليات الحكمة الإلهية التي تراعي مصالح العباد المتطورة.

ويُعد الترجيح بالناسخ والمنسوخ من أهم أدوات التفسير التي اعتمدها الشيخ القمي (قدس سره) في تفسيره، حيث يرى أن النسخ ليس مجرد إلغاء للحكم السابق، بل هو تطور تشريعي يحقق مصالح العباد في كل مرحلة من مراحل بناء المجتمع الإسلامي. ويقوم منهجه على أسس منهجية واضحة، أهمها [٤٧]:

١.التسلسل التاريخي :حيث يحرص على تتبع زمن نزول الآيات وترتيبها الزمني.

٢.السياق الاجتماعي :فيربط بين الأحكام والظروف الاجتماعية التي نزلت فيها.

٣.الحكمة التشريعية :يبين الحِكَم من وراء تغيير الأحكام.

ويمثل هذا المنهج رؤية متكاملة لفهم تطور التشريع الإسلامي، حيث يظهر القرآن الكريم كمنهج حياة متكامل يتعامل مع الواقع الاجتماعي المتغير، ويقدم الشيخ القمي (قدس سره) نموذجاً تطبيقياً دقيقاً للترجيح بالنسخ في مسألة عدة الوفاة، فيبين أن العدة في الجاهلية كانت سنة كاملة، وقد أقر الإسلام هذا الحكم في البداية ،كما في قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ**﴾ (البقرة: ٢٤٠) ،ثم نسخ هذا الحكم بعد تقوية الإسلام واكتمال بناء المجتمع المسلم بقوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا**﴾ (البقرة: ٢٣٤) ، ويوضح الشيخ القمي (قدس سره)

الحكمة من هذا النسخ بأن السنة الكاملة كانت تناسب مجتمعاً لا يعرف نظام الميراث المفصل، فكانت العدة الطويلة بمثابة ضمانة للمرأة، أما بعد اكتمال التشريع ونزول آيات الميراث، أصبحت العدة القصيرة كافية لتحقيق الغرض منها مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع الإسلامي الناشئ.

ويمثل تغيير عقوبة الزنا نموذجاً آخر للترجيح بالنسخ عند الشيخ القمي (قدس سره)، حيث يبين أن العقوبة في الجاهلية وفي بداية الإسلام كانت الحبس في البيوت حتى الموت، كما في قوله تعالى: ﴿**وَاللَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا**﴾ (النساء: ١٥) ، ثم نسخت هذه الآية بعد قوة الإسلام واستقرار المجتمع بقوله تعالى: ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ**﴾ (النور: ٢) ، ويشير الشيخ القمي (قدس سره) إلى أن هذا التدرج في العقوبة يحقق حكماً عديدة، منها التخفيف التدريجي على المجتمع، ومراعاة ظروف المرحلة الانتقالية، وإعداد النفوس لقبول التشريع الكامل، حيث أن المجتمع الذي اعتاد على القسوة في العقوبات يحتاج إلى وقت للانتقال إلى العقوبات الأكثر إنسانية ورحمة[٤٨].

ويذكر الشيخ القمي (قدس سره) أن الوصية للوالدين والأقربين كانت واجبة في بداية الإسلام، كما في قوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ**﴾ (البقرة: ١٨٠) ، ثم نسخ هذا الوجوب بآيات الميراث المفصلة في سورة النساء، حيث بينت الآيات أنصبة الورثة بدقة، فأصبحت الوصية للوارثين منسوخة، ويبين الشيخ القمي (قدس سره) أن هذا النسخ يمثل تطوراً في النظام المالي والاجتماعي للإسلام، حيث انتقل من نظام الوصية الاختيارية إلى نظام الميراث الإلزامي العادل، الذي يحفظ حقوق جميع الأطراف دون تحيز أو محاباة[٤٩] ، وهذا يظهر كيف أن التشريع الإسلامي يتطور بشكل متكامل مع تطور المجتمع وتكامله.

ويبين الشيخ القمي (قدس سره) مثالاً دقيقاً على نسخ الحكم مع بقاء التلاوة في آية النجوى، حيث كان المسلمون مأمورين بتقديم الصدقة قبل مناجاة الرسول(**صلى الله عليه وآله**)، كما في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً**﴾ (المجادلة: ١٢) ، ثم نسخ هذا الوجوب بقوله تعالى: ﴿**أَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ (المجادلة: ١٣) ، ويوضح الشيخ القمي (قدس سره) أن هذا النسخ تم رحمة بالأمة وتخفيفاً عنها، حيث كان الوجوب الأول

يمثل اختباراً للإيمان وإعداداً للنفوس للطاعة، ثم نسخ بعد أن تحقق المقصود منه، مما يظهر مرونة التشريع الإسلامي ومراعاته لظروف المكلفين(٥٠).

كما يشير الشيخ القمي (قدس سره) إلى أن تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير تم تدريجياً، حيث كان التحريم في البداية جزئياً ثم أصبح كلياً. ففي بداية الإسلام، كان التحريم مقيداً ببعض الحالات، ثم نسخ ذلك بالتحريم المطلق في قوله تعالى: ﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ**﴾ (المائدة: ٣) ، ويبين الشيخ القمي (قدس سره) أن هذا التدرج في التحريم كان لحكمة بالغة، حيث أن المجتمع الجاهلي كان يعتمد على هذه الأطعمة اعتماداً كبيراً، فكان يحتاج إلى وقت للتعود على تركها، ولبناء مصادر بديلة للغذاء، وهذا المثال يظهر كيف أن التشريع الإسلامي يراعي الظروف الواقعية للمجتمع، ولا يفرض الأحكام فجأة، بل يتدرج فيها بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد(٥١).

يُعدُّ الترجيح بالناسخ والمنسوخ من أرجح المرجحات في التفسير، فهو يعتمد على قاعدة شرعية محكمة تُفسر القرآن بالقرآن، وتُظهر حكمة الله تعالى في تشريعه. وقد أولى المفسرون عناية فائقة لهذا العلم، ومنهم العلامة الشيخ القمي (قدس سره) في تفسيره القيم، حيث نجد تطبيقات عملية لهذا المنهج الترجيحي.

المطلب الرابع

الترجيح بالمحكم والمُتَشَابِه

يعد الترجيح بين الاقوال التفسيرية من اهم مهام المفسر، ومن بين ارقى اساليب الترجيح واصعبها: الاعتماد على القرآن نفسه في تفضيل بعض المعاني على بعض، وياتي في طليعة ذلك الاستناد الى العلاقة بين المحكم والمتشابه ، ويُعرف "المحكم" في اللغة بأنه: "ما لا اختلاف فيه ولا اضطرب"، وقيل فيه أيضاً: "ما لم يكن متشابهاً لأنه أحكم بيانه بنفسه"، وهو صيغة "فعيل" بمعنى "مفعل."(٥٢)

أما في الاصطلاح التفسيري، فهو: "اللفظ الذي دل على معناه دلالة واضحة قطعية لا تحتمل تأويلاً ولا تخصيصاً ولا نسخاً"(٥٣) ،وبناءً على هذا فإن المحكم من النصوص القرآنية لا يحتمل التأويل بإرادة معنى آخر إن كان خاصاً، ولا التخصيص بإرادة معنى خاص إن كان عاماً؛ لأنه مفصل مفسر لا يتطرق إليه الاحتمال.

وقد عرفه الجرجاني بقوله: المحكم هو "ما أحكم المراد به عن التبديل والتغيير، أي التخصيص والتأويل والنسخ، مأخوذ من قولهم: بناء محكم أي متقن مأمون الانتقاض"(٥٤) ،وبالإضافة إلى ما سبق أورد السيوطي أقوالاً أخرى لبعض العلماء في تعريف المحكم، منها أنه: "ما عرف المراد

منه إما بالظهور وإما بالتأويل"، و"ما وضح معناه"، و"ما لا يحتمل من التأويل إلا وجهاً واحداً"، و"ما كان معقول المعنى"، و"ما استقل بنفسه"، كما قيل إنه يشمل "الفرائض والوعد والوعيد" .[٥٥]

اما المتشابه: يُعرف "المتشابه" في اللغة بأنه: "ما تشابه من الأمور بعضها ببعض، بحيث تلتبس على الناظر فيها"، ويقال: "اشتبهت الأمور أي التبست لاشتباه بعضها ببعض"[٥٦] ، وأما في الاصطلاح التفسيري، فهو: "ما تشابهت ألفاظه الظاهرة، مع اختلاف معانيه، بحيث تخفي دلالة معناه لذاته، ويتعذر معرفته إلا بالرجوع لصاحب الشرع"[٥٧]. وهذا يعني أن المتشابه يحمل من الإجمال والخفاء ما يجعل معناه الحقيقي غير مُستَقِلٍّ بذاته، بل يحتاج في فهمه إلى دليل خارجي يُرجع إليه لرفع الالتباس.

يُعَدُّ منهج الترجيح بين الأقوال التفسيرية بالاستناد إلى الثنائية المنهجية للمحكم والمتشابه من أرقى المناهج التفسيرية وأكثرها دقةً، حيث يُمَكِّن الباحث من فرز الآراء وتقييمها بناءً على مرجعية نصية رصينة، والمحكم – بحسب التعريف الأصولي – يتمثل في الآيات الواضحة الدلالة التي لا تحتمل سوى معنىً واحداً، بينما ينطوي المتشابه على احتمالات دلالية متعددة تستدعي العودة إلى المحكم لضبط مسار التفسير، وفي هذا الإطار يتجلى توظيف هذا المنهج بشكلٍ متميز في تفسير الشيخ القمي (قدس سره)، حيث يُرَجِّح الأقوال التفسيرية بما يتوافق مع الثوابت العقدية التي تؤسسها الآيات المحكمة.

وفي معرض تفسير قوله تعالى: ﴿**الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**﴾ (طه: ٥)، يقدم الشيخ القمي (قدس سره) نموذجاً تطبيقياً رفيعاً لمنهج الترجيح المعتمد على آلية "رد المتشابه إلى المحكم"، حيث ينقل عن الإمام الصادق (عليه السلام) قوله" :اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ أَيْ اسْتَوْلَى وَقَهَرَ"، مُقدِّماً بذلك تفسيراً مجازياً ينأى بالمعنى عن ظواهر المكان والاستقرار الحسّي، والتي قد توحي بها كلمة "استوى" لغةً، ولا يأتي هذا الترجيح من فراغ، بل يستند إلى معيار محكم يُشكِّل أصلاً عقدياً ثابتاً، يتمثل في آية التنزيه ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾ (الشورى: ١١) ، فبموجب هذا الأصل المحكم، يُستبعد أي تفسير يحمل في طياته تشبيهاً لله بخلقه أو إثباتاً للجهة والمكان، وبذلك يتحول التفسير المجازي من مجرد احتمال لغوي إلى ترجيحٍ تفسيري ملزم، يحقق الاتساق الدلالي بين نصوص القرآن، ويصون الذات الإلهية عن سمات المحدود والمخلوق، مع الحفاظ على دلالة الآية الأصلية القائمة على التأكيد على سيطرته المطلقة وهيمنته على الملك[٥٨].

كما يُبرز تفسير الشيخ القمي (قدس سره) لقوله تعالى: ﴿**يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ**﴾ (القلم: ٤٢) دقةً منهجيةً فائقةً في التعامل مع النصوص المتشابهة، حيث ينقل عن الإمام الصادق (عليه السلام) تفسيراً مجازياً للآية بأنه "كشف الساق عن شدة الأمر"، مناقضاً بذلك التفسير الحرفي

القائم على إثبات جارحة، ويُعد هذا الترجيح نموذجاً تطبيقياً لآلية "رد المتشابه إلى المحكم"، إذ يستند في أساسه إلى أصل عقدي محكم يجسده قوله تعالى: ﴿**لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ**﴾ (الأنعام: ١٠٣)، والذي يشكل حاجزاً مانعاً من إثبات الجسمية أو التركيب للذات الإلهية، فالنظرية التفسيرية عند الشيخ القمي (قدس سره) ترفض قراءة النص بمعزل عن سياقه الكلي، مما يحول دون الوقوع في فخ التعارض الظاهري بين النصوص، وبتبنيه هذا التفسير المجازي، لا يقدم الشيخ القمي (قدس سره) مجرد معنى بديل، بل يؤسس لمرجعية معيارية تُخضِع الفهم الظاهري للفظ المتشابه للضوابط العقدية التي يحددها النص المحكم، مما يضمن صحة المضمون العقدي وسلامة البنية الدلالية للتفسير ككل[٥٩].

وفي معرض تفسيره لقوله تعالى: ﴿**وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ**﴾ (الحديد4 :)، ينقل الشيخ القمي (قدس سره) عن الإمام الباقر (عليه السلام) قوله: "معيتنا لأوليائنا بالعلم والقدرة"، مجسداً بذلك ترجيحاً تفسيرياً دقيقاً يقوم على إثبات المعية العلمية دون الحلول أو الاتحاد الحسّي، ويستند هذا التفسير إلى آلية منهجية واضحة في ترجيح المعنى المجازي القائم على الكناية عن الإحاطة العلمية الشاملة، مستنداً في ذلك إلى معيار محكم يحدد طبيعة العلاقة بين الخالق والمخلوق، ممثلاً في قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ**﴾ (الأنعام: ٣)، والذي يفيد أن ذاته تعالى غير محصورة في مكان محدد، وبذلك يحقق الشيخ القمي (قدس سره) توازناً تفسيرياً دقيقاً؛ فهو من ناحية يثبت حقيقة المعية الإلهية التي تشعر المؤمن بالمراقبة والقرب، ومن ناحية أخرى ينفي أي فهم حرفي قد يؤدي إلى التشبيه أو التجسيم، و يوضح هذا كيف أن الترجيح عنده ليس مجرد اختيار بين أقوال، بل هو عملية بنائية تستدعي الشبكة الدلالية للقرآن لتحديد الإطار الدلالي المقبول للفظ المتشابه. [٦٠]

وعند تفسير الشيخ القمي (قدس سره) للآية الكريمة ﴿**الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ**﴾ (الرعد: ٢٠) يقدم منهجية متقدمة في الترجيح بين المحكم والمتشابه في مجال العقيدة، حيث ينقل عن الإمام الرضا (عليه السلام) أن هذه الآية نزلت في ولاية أمير المؤمنين علي (عليه السلام) والأئمة من بعده، ولا يأتي هذا التفسير باعتباره مجرد رأي، بل هو ترجيح قائم على أسس منهجية رصينة، فهو يستند إلى مجموعة من الآيات المحكمة التي تؤكد على وجوب الوفاء بالعهد الإلهي العام، ثم ينتقل إلى تحديد مصداق هذا العهد الأكبر في أسمى تجلياته، والذي يمثل الاختبار الأقصى للالتزام بالعهد والميثاق، وبهذا، يميز التفسير بين المستوى الظاهري للآية الذي يتناول فضيلة الوفاء بالعهود عامة، والمستوى الباطني الذي يحدد المصداق الأتم لهذا العهد.

كما يحقق التفسير تكاملاً دلالياً عميقاً بربطه هذه الآية بالآيات المحكمة الأخرى التي تؤسس لمسألة الميثاق الأساسي، مثل ميثاق الذر في قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ**﴾ (الأعراف: ١٧٢) ، وبذلك ينجح منهج الشيخ القمي (قدس سره) في تحقيق انسجام كلي بين النصوص، حيث تُفهم الآية المتشابهة الخاصة بالولاية في ضوء الإطار المحكم للعهد والميثاق، مانعاً بذلك الانزلاق نحو التأويلات المجتزأة أو الباطلة، ومؤسساً لفهمٍ شمولي لنسق القرآن الكريم. (٦١)

الخاتمة

يتضح من خلال هذا البحث أنّ منهج الشيخ القمي (قدس سره) في الترجيح بدلالة القرآن الكريم يمثل إحدى المحطات التفسيرية المهمة في التراث الإمامي، حيث اعتمد الشيخ على القرآن بوصفه المرجعية العليا عند التعامل مع الروايات، ورأى أنّ النص القرآني بما يتمتع به من القطعية والوضوح قادرٌ على كشف المعاني الصحيحة ورفع التعارض بين الأخبار. وقد أظهر التحليل أن اعتماد الشيخ القمي على السياق القرآني، والظاهر القرآني، والناسخ والمنسوخ، لم يكن توظيفًا عابرًا، بل كان جزءًا من منظومة معرفية متكاملة تقوم على فهم لغوي وأصولي دقيق، وتجعل القرآن معيارًا منهجيًا ثابتًا في عملية الترجيح.

الاستنتاجات

١.يمثل القرآن عند الشيخ القمي المرجعية الأساس في تقييم الروايات، ما يعكس التزامًا واضحًا بمبدأ "عرض الحديث على القرآن."

٢.السياق القرآني لعب دورًا حاسمًا في كشف نكات المعاني وتوجيه الروايات المرتبطة بالآية.

٣.ظاهر القرآن كان عند الشيخ حجة معتبرة تُقدّم على الخبر المخالف، ما لم تَرِد قرائن قطعية على خلافه.

٤.اعتمد الشيخ القمي الناسخ والمنسوخ اعتمادًا دقيقًا، مما أسهم في ترجيح الروايات الفقهية والتفسيرية بصورة منهجية.

٥.يظهر منهجه قدرةً واضحة على الجمع بين الدراية بالرواية والتفسير القرآني، مما يجعله من أوائل من رسّخوا منهج الترجيح القرآني.

التوصيات

١.الحاجة إلى مزيد من الدراسات المقارنة بين منهج الشيخ القمي ومناهج غيره من المفسرين، لإبراز خصوصيات مدرسته التفسيرية.

٢.تحقيق مخطوطات تفسير القمي تحقيقًا علميًا نقديًا يضمن سلامة النصوص ويكشف عن آليات الترجيح بدقة أكبر.

٣.توسيع البحث في تطبيقات السياق القرآني لدى المفسرين الأوائل، وقياسها على منهج الشيخ القمي.

٤.تشجيع دراسات حديثية–قرآنية مشتركة تعالج ظاهرة التعارض الظاهري بين النصوص وتُبرز دور القرآن في حلّها.

٥.اقتراح إدراج منهج الترجيح القرآني في مقررات علوم القرآن والحديث لما له من أثر في تعميق الفهم التكاملي للنصوص.

الهوامش

(١) حمود ،علاء اسماعيل : الترجيحات التفسيرية عند الشيخ الطوسي في كتابه التبيان في تفسير القرآن، مجلة الأستاذ للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد٢ ، ٢٠٢٣، ص ٥٠٧.

(٢) الفراهيدي، الخليل بن أحمد: كتاب العين، تحقيق : مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي دار مكتبة الهلال ، لبنان ، بيروت، ١٤٠٩هـ، المجلد ٧ ،ص١٩٠-١٩١.

(٣) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا : مقاييس اللغة ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ،دار الفكر، ١٩٧٢م،المجلد الثاني ، ص٩٠

(٤) إبراهيم أنيس وآخرون: المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ١٩٧٢، الجزء الأول ، ص٩٥٦.

(٥) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد : جامع البيان في تأويل القرآن ، تحقيق : احمد محمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ ، الجزء التاسع ، ص٣٨٩.

(٦) ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل ،مرجع سابق، الجزء الثاني ، ص ١٩

(٧) الزركشي ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله: البحر المحيط ، دار الكتبي، ١٩٩٤م ، ص ١٨٩.

(٨) حلبص ، محمد يوسف: البحث الدلالي عند الأصوليين مكتبة عالم الكتب ،١٩٩١م ، ص ٢٨.

(٩) الشتوي ، فهد بن شتوي : دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي في قصة موسى (عليه السلام) ، تحقيق:محمد بن عمر بازمول، جامعة أم القرى، ٢٠٠٥م، ص١٥ .

(١٠) الشهراني ، سعيد بن محمد: السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية ، رسالة دكتوراه ، جامعة ام القرى، كلية الدعوة وأصول الدين ، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م ،ص ٢٢ .

(١١) القمي، علي بن إبراهيم: مقدمة تفسير الشيخ القمي (قدس سره)، مؤسسة الإمام المهدي، ط ١، قم، ١٤٣٥ هـ ، ص٥٧

(١٢) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ، مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٥٧

(١٣) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ، مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٥٣

(١٤) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ، مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٢٠٤.

(١٥) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ، مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص ٢١٩.

(١٦) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ، مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٢٩٧.

(١٧) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ، مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٣٢٨.

(١٨) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٣٥٩.

(١٩) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٣٦٦.

(٢٠) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد : جامع البيان في تأويل القرآن ، مرجع سابق ، الجزء الأول، ص١٥.

(٢١) الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد : إحياء علوم الدين ، دار المعرفة ، بيروت – لبنان،١٩٨٢م، الجزء الأول ،ص ٩٩.

(٢٢) السيوطي ،جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر: الإتقان في علوم القرآن ،تحقيق :محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٤ م، ص٣٦٦.

(٢٣) الكليني ، أبي جعفر محمد بن يعقوب: أصول الكافي ، دار الكتب الإسلامية، ،الجزء الثاني، ١٣٨١هـ ، ص٨٠٤ .

(٢٤) الآلوسي ، أبو الثناء شهاب الدين محمود بن عبد الله : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، مرجع سابق، الجزء الأول، ص٩.

(٢٥) القطب الراوندي ، أبو الحسين سعيد بن هبة الله : فقه القرآن في شرح آيات الأحكام ، تحقيق : احمد الحسيني بإهتمام محمود المرعشي مكتبة آية الله العظمى النجفي المرعشي ، الولاية ، – ايران ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ،الجزء الأول ، ص٣٠٤.

(٢٦) ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل ،مرجع سابق، الجزء الثاني ، ص ١٩

(٢٧) العلامة الطباطبائي، السيد محمد حسين الطباطبائي (قدس سرّه) : تفسير الميزان ،مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، ١٩٩٧م،الجزء الثامن عشر، ص ٣٥٣.

(٢٨) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد : جامع البيان في تأويل القرآن ، مرجع سابق ، الجزء التاسع عشر ، ص٦٢٢ .

(٢٩) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص١٠٢

(٣٠) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص١٠٣

(٣١) القمي، علي بن إبراهيم تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الثاني ، ص٥١٠

(٣٢) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الثاني ، ص٥١٢

(٣٣) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الثاني ، ص٥١٧

(٣٤) ابن فارس :معجم مقاييس اللغة ، مرجع سابق، الجزء الخامس ص٤٢٤.

(٣٥) الفيومي، أحمد بن المقرئ : المصباح المنير، مكتبة لبنان، بيروت،٢٠٢٠م ، ص ٢٣.

(٣٦) ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل: لسان العرب ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٨ م، ص٦١.

(٣٧) الفيروز آبادي، مجد الدين محمد: القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية، بيروت،٢٠٠٥م ،ص ٣٣٤.

(٣٨) الأصفهانى، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب: المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي ،دار القلم، الدار الشامية – دمشق ،ط١ ،١٩٩٢م ، ص٥١١.

(٣٩) النحاس، أبو جعفر بن أحمد بن إسماعيل الصفار: الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل ،مكتبة عالم الفكر ، ١٩٨٦م ، ص٢٦٢.

(٤٠) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله : البرهان في علوم القرآن ، خرج حديثه وقدم له: مصطفى عبد القادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان، بيروت،٢٠٠٥م، ص ٣٠.

(٤١) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي: المستصفى في علم الأصول ،تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ،لبنان، بيروت ، ١٩٩٣م ، ص ٨٦.

(٤٢) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ،تحقيق:عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية لبنان بيروت، ٢٠٠٢م، الجزء الأول، ص١٩٠.

(٤٣) الزرقاني، محمد عبد العظيم : مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر ، ط ١ ،١٩٩٦م ،الجزء الثاني ،ص ١٢٧ .

(٤٤) محمد رشيد رضا ،محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني : تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ،الهيئة المصرية العامة للكتابسنة ، ١٩٩٠ م ، الجزء الأول ، ص٣٤٥.

(٤٥) العلامة الطباطبائي، السيد محمد حسين الطباطبائي (قدس سرّه) : تفسير الميزان ،مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، ١٩٩٧م ، الجزء الأول ،ص ٢٥٦.

(٤٦) الخوئي، السيد أبو القاسم : البيان في تفسير القرآن ، مركز علوم القرآن – ديوان الوقف الشيعي، دار الصنوبر ، ٢٠٠٩م ، ص ٢٧٨.

(٤٧) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، ، الجزء الأول ، ص٢٥

(٤٨) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٢٧

(٤٩) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير الشيخ القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٤١

(٥٠) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٥٢

(٥١) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٤٨

(٥٢) ابن منظور : لسان العرب ، مرجع سابق، الجزء الثالث ، ص٢٧٠.

(٥٣) العك ، خالد عبد الرحمن :أصول التفسير وقواعده ، دار النفائس الطبعة الثانية ، ١٩٨٦ م، ص ٣٣٥.

(٥٤) الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف : كتاب التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ، ١٩٨٣م، ص ١٨١– ١٨٢.

(٥٥) السيوطي ، الإتقان في علوم القرآن، مرجع سابق ، الجزء الثالث، ص ٥ – ٦.

(٥٦) الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد : أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٩٩٨ م، ص ٢٢٨ – ٢٢٩.

(٥٧) العك ، خالد عبد الرحمن :أصول التفسير وقواعده ،مرجع سابق، ص ٢٩١ .

(٥٨) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٥٣

(٥٩) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٢٨٩.

(٦٠) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الأول ، ص٦٧.

(٦١) القمي، علي بن إبراهيم: تفسير القمي ،مرجع سابق ، الجزء الثاني ، ص٥١٧

قائمة المصادر والمراجع

- القران الكريم

١.إبراهيم أنيس وآخرون: المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ١٩٧٢، الجزء الأول .

٢.ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل ،مرجع سابق، الجزء الثاني .

٣.ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية لبنان بيروت، ٢٠٠٢م، الجزء الأول.
٤.ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا : مقاييس اللغة ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ،دار الفكر، ١٩٧٢م،المجلد الثاني.
٥.ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل: لسان العرب ، دار احياء التراث العربي ، بيروت، ط ١ ، ١٩٨٨ م.
٦.الأصفهانى، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب: المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي ،دار القلم، الدار الشامية – دمشق ،ط١ ،١٩٩٢م
٧.الآلوسي ، أبو الثناء شهاب الدين محمود بن عبد الله : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، مرجع سابق، الجزء الأول.
٨.الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف : كتاب التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ، ١٩٨٣م.
٩.حلبص ، محمد يوسف: البحث الدلالي عند الأصوليين مكتبة عالم الكتب ،١٩٩١م .
١٠.حمود ،علاء اسماعيل : الترجيحات التفسيرية عند الشيخ الطوسي في كتابه التبيان في تفسير القرآن، مجلة الأستاذ للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد٢ ، ٢٠٢٣.
١١.الخوئي، السيد أبو القاسم : البيان في تفسير القرآن ، مركز علوم القرآن – ديوان الوقف الشيعي، دار الصنوبر ، ٢٠٠٩م .
١٢.الزرقاني، محمد عبد العظيم : مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر ،الجزء الثاني ، ط ١ ،١٩٩٦م.
١٣.الزركشي ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله: البحر المحيط ، دار الكتبي، ١٩٩٤م .
١٤.الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله : البرهان في علوم القرآن ، خرج حديثه وقدم له: مصطفى عبد القادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان، بيروت،٢٠٠٥م.
١٥.الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد : أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٩٩٨ م.
١٦.السيوطي ،جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر: الإتقان في علوم القرآن ،تحقيق :محمد أبو الفضل إبراهيم،الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٤ م.
١٧.الشتوي ، فهد بن شتوي : دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي في قصة موسى (عليه السلام) ، تحقيق:محمد بن عمر بازمول، جامعة أم القرى، ٢٠٠٥م.
١٨.الشهراني ، سعيد بن محمد: السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية ، رسالة دكتوراه ، جامعة ام القرى، كلية الدعوة وأصول الدين ، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م .
١٩.الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد : جامع البيان في تأويل القرآن ، تحقيق : احمد محمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، الجزء التاسع، ١٤٢٠ هـ .
٢٠.العك ، خالد عبد الرحمن :أصول التفسير وقواعده ، دار النفائس الطبعة الثانية ، ١٩٨٦ م.
٢١.العلامة الطباطبائي، السيد محمد حسين الطباطبائي (قدس سرّه) : تفسير الميزان ،مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، الجزء الأول، ١٩٩٧م.

٢٢.الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد : إحياء علوم الدين ، دار المعرفة ، بيروت – لبنان، الجزء الأول ،١٩٨٢م.
٢٣.الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي: المستصفى في علم الأصول ،تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ،لبنان، بيروت ، ١٩٩٣م .
٢٤.الفراهيدي، الخليل بن أحمد: كتاب العين، تحقيق : مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي دار مكتبة الهلال ، لبنان ، بيروت، المجلد ٧ ، ١٤٠٩هـ.
٢٥.الفيروز آبادي، مجد الدين محمد: القاموس المحيط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية، بيروت،٢٠٠٥م
٢٦.القطب الراوندي ، أبو الحسين سعيد بن هبة الله : فقه القرآن في شرح آيات الأحكام ، تحقيق : احمد الحسيني بإهتمام محمود المرعشي مكتبة آية الله العظمى النجفي المرعشي ، الولاية ، – ايران ،الجزء الأول، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ.
٢٧.القمي، علي بن إبراهيم: مقدمة تفسير الشيخ القمي (قدس سره)، مؤسسة الإمام المهدي، ط ١، قم، ١٤٣٥ هـ ق.
٢٨.الكليني ، أبي جعفر محمد بن يعقوب: أصول الكافي ، دار الكتب الإسلامية، ،الجزء الثاني، ١٣٨١هـ .
٢٩.محمد رشيد رضا ،محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني : تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ،الهيئة المصرية العامة للكتابسنة ، الجزء الأول، ١٩٩٠ م.
٣٠.النحاس، أبو جعفر بن أحمد بن إسماعيل الصفار: الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل ،مكتبة عالم الفكر ، ١٩٨٦م .

List of Sources and References

• The Holy Quran

1.Ibrahim Anis et al.: Al-Mu'jam al-Wasit (The Concise Dictionary), Arabic Language Academy in Cairo, 1972, Volume 1.

2.Ibn Juzayy: Al-Tashil li-'Ulum al-Tanzil (Facilitating the Sciences of Revelation), previous reference, Volume 2.

3.Ibn Atiyya, Abu Muhammad Abd al-Haqq ibn Ghalib ibn Abd al-Rahman ibn Tamam ibn Atiyya: Al-Muharrar al-Wajiz fi Tafsir al-Kitab al-Aziz, edited by: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Lebanon, Beirut, 2002 AD, Part One.

4.Ibn Faris, Ahmad ibn Faris ibn Zakariya: Muqayis al-Lughah (The Standards of Language), edited by Abd al-Salam Muhammad Harun, Dar al-Fikr, 1972, Volume 2.

5.Ibn Manzur, Muhammad ibn Mukarram ibn Ali, Abu al-Fadl: Lisan al-Arab (The Tongue of the Arabs), Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, 1st edition, 1988.

6.Al-Isfahani, Abu al-Qasim al-Husayn ibn Muhammad, known as al-Raghib: Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an (The Vocabulary of the Strange Words of the Qur'an),

edited by Safwan Adnan al-Dawudi, Dar al-Qalam, Dar al-Shamiyya - Damascus, 1st edition, 1992 CE.

7.Al-Alusi, Abu al-Thana' Shihab al-Din Mahmud ibn 'Abd Allah: Ruh al-Ma'ani fi Tafsir al-Qur'an al-'Azim wa al-Sab' al-Mathani (The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Magnificent Qur'an and the Seven Oft-Repeated Verses), previous reference, Part One.

8.Al-Jurjani, Ali ibn Muhammad ibn Ali al-Zayn al-Sharif: Kitab al-Ta'rifat (The Book of Definitions), edited and corrected by a group of scholars under the supervision of the publisher, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1983.

9.Halabs, Muhammad Yusuf: Al-Bahth al-Dalali 'ind al-Usul (Semantic Research among the Jurists), Maktabat 'Alam al-Kutub, 1991.

10.Hammoud, Alaa Ismail: Interpretive Preferences in Sheikh Al-Tusi's Book Al-Tibyan fi Tafsir Al-Qur'an, Al-Ustad Journal for Humanities and Social Sciences, Issue 2, 2023.

11.Al-Khoei, Sayyid Abu Al-Qasim: Al-Bayan fi Tafsir Al-Qur'an, Center for Qur'anic Sciences - Shiite Endowment Bureau, Dar Al-Sanawbar, 2009.

12.Al-Zarqani, Muhammad Abd al-Azim: Manahil al-Irfan fi Ulum al-Qur'an (Sources of Knowledge in Qur'anic Sciences), edited by the Research and Studies Office, Dar al-Fikr, Volume 2, 1st edition, 1996.

13.Al-Zarkashi, Abu Abd Allah Badr al-Din Muhammad ibn Abd Allah: Al-Bahr al-Muhit (The Surrounding Sea), Dar al-Kutubi, 1994.

14.Al-Zarkashi, Badr al-Din Muhammad ibn Abdullah: Al-Burhan fi Ulum al-Qur'an (The Proof in the Sciences of the Qur'an), edited and introduced by Mustafa Abd al-Qadir Atta, Dar al-Fikr for Printing and Publishing, Beirut, Lebanon, 2005.

15.Al-Zamakhshari, Abu al-Qasim Jar Allah Mahmud ibn Umar ibn Ahmad: Asas al-Balaghah (The Foundation of Eloquence), edited by Muhammad Basil Uyun al-Sud, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1998.

16.Al-Suyuti, Jalal al-Din Abd al-Rahman ibn Abi Bakr: Al-Itqan fi Ulum al-Qur'an (The Perfect Guide to the Sciences of the Qur'an), edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Egyptian General Book Organization, 1974.

17.Al-Shatwi, Fahd ibn Shatwi: Dalalat al-Siyaq wa Atharuha fi Tawjih al-Mutashabih al-Lafzi fi Qissat Musa (peace be upon him), edited by Muhammad ibn Umar Bazmoul, Umm al-Qura University, 2005.

18.Al-Shahrani, Saeed bin Muhammad: The Qur'anic Context and its Impact on the Interpretation of the Rationalist School, PhD dissertation, Umm Al-Qura University, Faculty of Da'wah and Fundamentals of Religion, 1427 AH/2006 CE.

19.Al-Tabari, Abu Ja'far Muhammad bin Jarir bin Yazid: Jami' al-Bayan fi Ta'wil al-Qur'an, edited by Ahmad Muhammad Shakir, Al-Risalah Foundation, first edition, 1420 AH, volume nine.
20.Al-Akk, Khalid Abdul Rahman: Principles and Rules of Interpretation, Dar al-Nafais, Second Edition, 1986.
21.Allamah Tabatabai, Sayyid Muhammad Husayn Tabatabai (may God sanctify his soul): Al-Mizan Interpretation, Al-A'lami Foundation for Publications, Volume 1, 1997.
22.Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad: Revival of Religious Sciences, Dar al-Ma'rifah, Beirut, Lebanon, Volume 1, 1982.
23.Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad al-Ghazali al-Tusi: Al-Mustasfa fi 'Ilm al-Usul (The Quintessence of the Science of Jurisprudence), edited by Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1993 CE.
24.Al-Farahidi, al-Khalil ibn Ahmad: Kitab al-'Ayn (The Book of the Eye), edited by Mahdi al-Makhzumi and Ibrahim al-Samarrai, Dar Maktabat al-Hilal, Beirut, Lebanon, Volume 7, 1409 AH.
25.Al-Fayruzabadi, Majd al-Din Muhammad: Al-Qamus al-Muhit, Al-Risalah Foundation, Second Edition, Beirut, 2005 AD
26.Al-Qutb al-Rawandi, Abu al-Husayn Sa'id ibn Hibat Allah: Fiqh al-Qur'an fi Sharh Ayat al-Ahkam, edited by Ahmad al-Husayni with the attention of Mahmud al-Mar'ashi, Library of Grand Ayatollah al-Najafi al-Mar'ashi, Al-Wilaya, - Iran, Part One, Second Edition, 1405 AH.
27.Al-Qummi, Ali ibn Ibrahim: Introduction to the Commentary of Sheikh Al-Qummi (may God sanctify his soul), Imam Al-Mahdi Foundation, 1st edition, Qom, 1435 AH.
28.Al-Kulayni, Abu Ja'far Muhammad ibn Ya'qub: Usul al-Kafi, Dar al-Kutub al-Islamiyya, Volume 2, 1381 AH.
29.Muhammad Rashid Rida, Muhammad Rashid ibn Ali Rida ibn Muhammad Shams al-Din ibn Muhammad Baha' al-Din ibn Mulla Ali Khalifa al-Qalamuni al-Husseini: Tafsir al-Qur'an al-Hakim (Tafsir al-Manar), Egyptian General Book Organization, Volume 1, 1990.
30.Al-Nahhas, Abu Ja'far ibn Ahmad ibn Isma'il al-Saffar: Al-Nasikh wa al-Mansukh fi al-Qur'an al-Karim, edited by Sha'ban Muhammad Isma'il, Alam al-Fikr Library, 1986.